

المبسوط

من تزويج وليته وليس في هذا تطرق المحرم إلى استباحة الوطاء فعرفنا أن كلامه من حيث المعنى ضعيف جدا والله أعلم .

(قال) رحمه الله تعالى وغفر له هذا آخر شرح العبادات بأوضح المعاني وأوجز العبارات أملاه المحبوس عن الجمع والجماعات مصليا على سيد السادات محمد المبعوث بالرسالات وعلى أهله من المؤمنين والمؤمنات تم كتاب المناسك والله المنه وله الحمد الدائم الذي لا يفنى أمده ولا ينقضي عدده .

\$ كتاب النكاح \$ (قال) الشيخ الإمام الأجل الزاهد شمس الأئمة وفخر الإسلام أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي رحمه الله تعالى إجمالا .

اعلم بأن النكاح في اللغة عبارة عن الوطاء تقول العرب تناكحت العرى أي تناكحت ويقولون أنكحنا العري فسنرى لأمر يجتمعون عليه وينظرون ماذا يتولد منه وحقيقة المعنى فيه هو الضم ومنه يقال أنكح الظئر ولدها أي ألزمه ويقال إنكح الصبر أي ألزمه وقال القائل إن القبور تنكح الأيام والنسوة الأرامل اليتامى أي تضمنهن إلى نفسها واحد الواطئين ينضم إلى صاحبه في تلك الحالة فسمي فعلهما نكاحا قال القائل كبرك تحب لذيد النكاح أي الجماع وقال القائل التاركين على طهر نساءهم والناكحين بشطى دجلة البقرا أي الواطئين ثم يستعار للعقد مجازا إما لأنه سبب شرعي يتوصل به إلى الوطاء أو لأن في العقد معنى الضم فإن أحدهما ينضم به إلى الآخر ويكونان كشخص واحد في القيام بمصالح المعيشة . وزعم الشافعي رحمه الله تعالى أن اسم النكاح في الشريعة يتناول العقد فقط .

وليس كذلك فقد قال الله تعالى ! ! 6 يعني الاحتلام فإن المحتلم يرى في منامه صورة الوطاء وقال الله تعالى ! ! 3 والمراد الوطاء وفي الموضوع الذي حمل على العقد فذلك لدليل اقترن به من ذكر العقد أو خطاب الأولياء في قوله ! ! أو اشتراط إذن الأهل في قوله تعالى !! النور 32 ثم يتعلق بهذا العقد أنواع من المصالح الدينية والدينية من ذلك حفظ النساء والقيام عليهن والإنفاق ومن ذلك صيانة النفس عن الزنى ومن ذلك تكثير عباد الله تعالى وأمة الرسول وتحقيق مباحة الرسول صلى الله عليه وسلم بهم